LAWYER MOTLAQ AI OTAIBI

المحامي / مطلق بطي أبو رقبة المتيبي



المكمة الكلية الدائرة عمالي كلي) /5

مذكرة دفاع

مقدمه من

(المدعى عليها الثانية)

شركة بتروين لصيانا المنشأت النفطية

ضد

(مدعى ، مدعى عليهما)

نفيد سالم بخش وأخرين

ني الناسية رقم 2018/522 عمالي كلي /5 للادد لنظرها جلسة 2019/01/31



المسوضوع

نحيل بشأنه إلى أوراق الدعوى منعا للإطالة والتكرار وحرصاً على ثمين وقت وجهد هيئة المحكمة الموقرة.

السدنساع

تدفع المدعى عليها الثرانية بعدم قبول الدعوى قبلها لإنتفاء صفتها وفقا لما جاء بتقرير الخبير المذادب في الدعوى وما تنطق به جميع أوراق الدعوى .

- لما كان الخبير المنتدب في الدعوى قد إنتهى إلى نتيجة نهائية متوافقة مع حقيقة الواقع والمستندات، حيث قرر في نتيجته النهائية الأتى :-

1- قامت الخبرة بالإنتقال إلى مقر المدعي عليها الثالثة كما هو موضح في بند الرأي بالتفصيل.

2- عدم وجود علاقة عمل بين المدعي والمدعى عليهم الثانية والثالثة كما هو موضح ببند الرأي بالتفصيل.

3- توجد علاقة عمل بين المدعي والمدعي عليها الأولى .

ولما كانت هذه النتيجة جاءت نتيجة بحث وإنتقال إلى مقر المدعي عليها الثالثة وبحث لكامل أوراق الدءوى والتي تؤكد إنتفاء علاقة المدعي عليها الثانية (شركة بتروين لصيانة لمنشأت النفطية) بالمدعى

LAWYER MOTLAQ AI OTAIBI

المحامي / مطلق بطي أبو رقبة السيبي



- ولما كانت الشركة لمدعي عليها الثانية هي شركة كويتية ذات مسؤوليه محدودة وفقا لعقد التأسيس الموثق برقم 129 بتاريخ 2017/02/16 .
- وكانت الأوراق المقدمة من المدعي والتي يدعي بموجبها علاقته بالمدعي عليها الثانية غير منسوب صدورها الي الأخيرة وانما الشركة المذكورة بها هي شركة تحت مسمي بيتروين إنجنيرنيج م.د.س.س ومذكور عنوانها دولة الامارات العربية المتحدة إمارة دبي.
- وبالاطلاع على اسم الشركة المدعي عليها الثانية شركة بتروين لصيانة المنشآت النفطية نجد الفرق واضح بين الشركتين ويتضح منه بجلاء ان المدعي عليها الثانية لا صفة لها في هذه الدعوي.

ولما كان المقرر وفقاً لقداماء محكمة التمييز:-

ان الصفة في الدعوي تقرم بالمدعي عليه متي كان الحق المطلوب فيها موجودا في مواجهته باعتبار انه صاحب الشأن فيه والمسئول عنه حال ثبوت أحقية المدعي فيه كما ان تحري صفة الخصوم واستخلاص توافراها أو انتفائها في الدعوي هو من مسائل الواقع التي تستقل محكمة الموضوع بالفصل فيها بغير معقب متى كان استخلاصها سائغاً.

(الطعن رقم 1995/33 تجاري جلسة 1995/11/19

المحامي / مطلق بطي أبو رقبة السيبي



ولما كان ذلك وكانت أرارف الدعوي جميعها تقطع بإنتفاء صفة المدعي عليها الثانية بالدعوي وانتفاء ثمة علاقة لها بالمدعي فإن الدفع بعدم قبول الدعوي قبلها يكون قائماً علي سند صحيح من الواقع والقانون جديراً بالقضاء برفض الدعوي قبل المدعي عليها الثانية شركة بتروين لصيانة المنشآت النفطية لإنتفاء صفتها.

بناء عليه

تلتمس المدعي عليها الثانية من هيئة المحكمة الموقرة القضاء برفض الدعوي قبلها لانتفاء صفتها مع إخراجها من الدعوي بلا مصروفات والزام المدعي بمصروفاتها و بمقابل اتعاب المحاماة الفعلية

وكيل المدعى عليها الثانية

الحامي / مطلق بطي العتيبي